

الفصل الأول : القانون والدستور

س: عرف الاخلاق ...؟

هى مثل نقدرها حق قدرها ونودامتلاكها ونسعى الى تحقيقها بوصفها خيرا وتمثل أهداف ثابتة لحياتنا مثل الإحسان إلى الفقراء - صله الرحم.

س/ ما المقصود بالقانون

مجموعة قواعد عامة مجردة مكتوبة تنظم سلوك الأفراد فى المجتمع وهى ملزمة وعامة ومقتزاة بجزاء توقعها السلطة العامة على من يخالفها مثل "مخالفتها لسلطته المقررة".

س/ اذكر مراحل تطور القانون

1- فى الحضارة المصرية القديمة :

قام المصريون بوضع قانون ماعت ويضم 42 مادة وجوهرها الفضيلة وأكدت الوثائق التاريخيه على احترام المملوك لقانون ماعت وكانت سلطتهم مقيدة بالقانون واحترامه

2- الحضارة البابلية القديمة :

وضعوا قوانين حمورابي وهى مجموعه من القوانين والتشريعات تميزت بشموليتها لمجالات الحياة المختلفة وعقوبات هذه القوانين ملزمة لا تقبل اعدار .

س / ناقش خصائص القوانين

1- **عامة مجردة** : عامة : تطبق على جميع الاشخاص. **مجردة**: لا تشرع من اجل ان تطبق على شخص واحد .

مثال / "كل من الحق ضرراً بالغير فعليه تعويضه"

2- **تنظيم السلوك الخارجى للأفراد**:

تحكم السلوك الخارجى للإنسان فهى لا تهتم بالباطن الخارجى من افعال واقرار.

مثال / الكراهية لا يعاقب عليها القانون إلا إذا تجسدت الكراهية بالضرب يعاقب عليها القانون.

3- **ملزمة ومقتزاة بالجزاء ملزمة**:

يقتضى الزام المواطن بالقوانين والتقييد بأحكامها. الجزاء الاثر الرادع الذى توقعه السلطه على من يخالف القانون

س / صنف مصادر القانون

1- **التشريع**: هو عمليه وضع القواعد القانونيه فى صورة مكتوبة بواسطه السلطة المختصة.

2-العرف : هو اعتياد الناس على سلوك في احد نواحي الحياه بحيث يصبح قاعده عامه ملزمة "وهو أول مصدر رسمي للقانون".

3- مبادئ الشريعة الإسلامية: هي المبادئ العامه المسلم بها في جميع مذاهب الفقه الاسلامى يطبق على جميع المواطنين.

4- مبادئ القانون الطبيعي: مجموعه من القواعد الثابتة التى لا تتغير بتغير الزمان و المكان

س/ اذكر فروع القانون س / قارن بين القانون العام و القانون الخاص ☐

1.القانون العام: مجموعه القواعد القانونية التى تنظم العلاقات التى تكون الدولة طرفا فيها باعتبارها صاحبه السلطه العامه مثلا القانون الدولى العام

2.القانون الخاص: مجموعه من القواعد التى تنظم العلاقات بين الافراد بينهم وبين الدولة مثل "القانون المدنى".

س / توجد علاقة بين قواعد القانون والأخلاق والدين -دلل على ذلك

1. قواعد القانون :

لاترتبط بالنوايا والمقاصد الباطنيه طالما ظلت حبيسه النفس البشرية وتهتم بعلاقه الإنسان بغيره وأفراد المجتمع وتتمثل فى حفظ الامن والنظام وهى ملزمة تحمل الافراد على الالتزام بها وعقابها مادي.

2. مبادئ الأخلاق:

تهتم بالنوايا والمقاصد وتنظم العلاقات بين الفرد ونفسه وعلاقته بغيره وتتمثل فى الارتقاء بالانسان وتقتصر على الجزاء المعنوى

3. تعاليم الدين :

تسمو بالإنسان إلى الكمال والرفعة وتشمل واجبات الفرد وغيره نحو خالقة والجزاء يتمثل فى عقاب الإنسان فى الدنيا والأخرة.

س/ حدد مفهوم الدستور فى ضوء ما درست ☐

مجموعة من القواعد الأساسية التى تحدد شكل الدولة وقواعد الحكم فيها وتحدد حقوق الأفراد وتنظم سلطاتها العامه مع بيان اختصاصاتها والسلطات.

س/ حدد أنواع الدساتير من حيث (تدوينها - طرق تعديلها) ☐

1 - مدونة	2 - غير مدونة
هى القواعد الدستوريه التى تم تسجيلها فى وثيقة رسمية صدرت من السلطة المختصة	هى قواعد عرفية استمر العمل بها حتى أصبحت قوانين ملزمة

من حيث طرق تعديلها ☐

1- مرنة	2- جامدة
هى التى يتم تعديلها بنفس الاجراءات التى يتم بها تعديل القوانين العادية	هى التى يستلزم تعديلها اجراءات أشد تعقيداً

س / ميز بين الطرق الديمقراطية والغير ديمقراطية فى نشأة الدساتير ☐

طرق ديمقراطية: ☐

اسلوب الجمعية التأسيسية النيابية	اسلوب الاستفتاء الدستورى
يقوم الشعب بانتخاب ممثلين لاعداد الدستور نيابة عنه ويصبح الدستور نافذا بمجرد اعلان الصيغه النهائية له.	يتم عن طريق جمعية تأسيسية ولا يصح نافذا الا اذا تم الاستفتاء على الدستور وتم موافقه عليه

طرق غير ديمقراطية: ☐

اسلوب التعاقد	اسلوب المنحة
هى دساتير تتم باتفاق ارادتين الحاكم والمحكوم وهوا عتارف من الحاكم بمشاركة الشعب فى سياده	هى دساتير يضعها الحاكم دون مشاركة الشعب

س / حدد مراحل تعديل الدستور بمثال ☐

يستطيع الشعب تعديل الدستور متى اراد و اكد على ذلك "روسو" بضروره الاخذ بهذا المبدأ

1- مرحلة اقتراح التعديل

2- مرحلة الموافقة على التعديل

3- مرحلة الاعداد

4- مرحلة الاقرار النهائى للتعديل

مثال / الدستور المصرى 2014 صدر بموجب الاستفتاء عام 2014 و يشمل: ☐

الباب الاول الدولة من (المادة 1-6)	ينص علي مصر واطن خالد للمصريين يؤمن بالديمقراطية والتداول السلمي للسلطة والشعب مصدر السلطات
الباب الثانى: المقومات الأساسية للمجتمع (من المادة 50-7)	الاسرة اساس المجتمع- تلتزم الدولة بالعدالة الاجتماعية بين جميع المواطنين دون تمييز
الباب الثالث: الحقوق والحريات والواجبات العامة من المادة (93-51)	يتضمن المواد التى تصون الحريات وتحقق المساواه بين المواطنين دون تمييز
الباب الرابع سيادة القانون من المادة (94-100)	القانون هو اساس الحكم ولا توقع عقوبة الا بحكم قضائى

يشمل تشكيل ومهام السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية والعلاقة بينهم.	الباب الخامس: نظام الحكم من (221.101)
يشمل فصلين: الأول: احكام عامة . الثاني: احكام انتقالية: توضح الخطوط العريضة للدولة وشكل العلم وطريقة نشر القوانين وتعديل الدستور	الباب السادس: الاحكام العامة والانتقالية من المادة (247.223)

س / عرف المحكمة الدستورية العليا مع ذكر اختصاصاتها ☐

هي جهة قضائية مستقلة بذاتها مقرها مدينة القاهرة ويجوز انعقادها في اي مكان داخل البلد في حالة الضرورة ويكون لها موازنة مستقلة

& تشكيلها:

من رئيس وعدد كافي من النواب ويختار من بين اقدم ثلاث نواب رئيس المحكمة ويصدر قرار بتعيينهم من رئيس الجمهورية

& اختصاصاتها :

1- الرقابة القضائية علي دستورية القوانين واللوائح 2- تفسير النصوص التي تثير خلافات في التطبيق

3- الفصل في تنازع الاختصاص بين الجهات القضائية 4- الفصل في تنفيذ حكمين نهائيين متناقضين

س / بما تفسر اهمية الدستور والقانون هي حجر الزاوية في بناء الدولة لانهم يعملان علي :

1- تحقيق الامن والنظام 2- تحقيق العدل والمساواة بين الافراد 3- استقرار المجتمع وبقائه

4- تقدم المجتمع وارتقاؤه .

الفصل الثاني : الديمقراطية

س / حدد المقصود بالديمقراطية لغويا واصطلاحا ☐

لغويا: هي كلمة يونانية تتكون من مقطعين تعني حكم الشعب.

اصطلاحا: هي طريقة في الحكم يمارس فيها الشعب السلطة من خلال اختياره لمن ينوب عنه برلمانا او رئاسيا.

س / وضح علاقة الديمقراطية بالمواطنة ☐

تحقق الديمقراطية مبدا المواطنة الكاملة المتساوية لكل المواطنين دون تمييز في الجنس والدين فالمواطنة اساس الديمقراطية لذا قال ارسطو (المواطن الحق هو مواطن الديمقراطية)

س / وضح علاقة الديمقراطية بالحرية ☐

الديمقراطية تحمي حرية الراي والعقيدة والحرية الشخصية ويرى "روسو" ان الانسان ولدأ حراً ولكننا نراه الآن مكبل بالقيود وهي تعود الي الانظمة السياسية السيئة التي سلبت الناس حريتهم

س/حلل نشأة وتطور مفهوم الديمقراطية

1. الحضارة المصرية القديمة:

انشا المصريون القدماء اول نظام سياسي فى التاريخ علي اساس مركزية القرار لامركزية السلطة القضائية وكان لها استقلالها النسبى عن الملك والحكومة ويتضح ذلك من خلال وصايا الحكيم بتاح حتب وشكاوى الفلاح النصيح

2. حضارة بلاد العراق بلاد ما بين النهرين:

شهدت اول تجربة ديمقراطية وسميت بالديمقراطية البدائية وتعددت مظاهرها مثل ظهور كلمة حرية النصوص السومرية علي الألواح الطينية واصدار قوانين لحفظ الحقوق والحريات .

3. الحضارة اليونانية:

ظهر اول نظام ديمقراطية بعد تشريعات صولون ونصت على إلغاء الرق وازدهرت الديمقراطية علي يد "بريكليس" الذي اشرف علي وضع الدستور بالمعني الصحيح واتاح فية للمواطنين بالمشاركة علي الأمور السياسية وساوى بين الجميع فى الحقوق المدنية ماعدا الرقيق والاجانب.

4. الديمقراطية والحضارة العربية الاسلامية:

ساعد الاسلام علي ازدهار الديمقراطية من خلال مبدأ الشورى وما يتضمنه من قيم التعددية والاختلاف والمساواة والتسامح وحقوق الانسان والشورى فكان الرسول (ص) لا يتخذ قرارا في ادارة الدولة الا بالمشورة.

5. الديمقراطية فى العصر الحديث :

بدأ مع بداية العصر الحديث خاصه مع فلاسفة العقد الاجتماعي وان حق المحكومين ان يسحبوا الثقة من الحاكم اذا خالف الشروط واقرار مبدأ فصل سلطات الثلاثة

س/ناقش خصائص الديمقراطية

1. المساواة بين المواطنين فى الحقوق السياسية
2. المواطنين جميعا احرار
3. تداول السلطة
4. الحكم للأغلبية
5. السلطة أساسها التعاقد المبني على التراضى بين طرفى العقد.

س/حدد اهمية الديمقراطية

1. حماية حقوق الإنسان
2. تحقيق الرخاء والتنمية
3. اتاحه الفرص للأبداع والابتكار
4. زياده المشاركة المجتمعيه
5. تحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي

س / ناقش مقومات الديمقراطية

1- حقوق الانسان	2- التعددية السياسية	3- العدالة الاجتماعية	4- سياسة القانون	5- سياسة الشعب
العلاقة بين حقوق الانسان والديمقراطية علاقة طردية كلما زادت الديمقراطية كلما زاد حرص الانسان على احترام حقوق الانسان.	تنوع الاتجاهات السياسية يقدم ثراء للديمقراطية ويوسع دائرة الاختيار	تعنى تحقيق المساواة بين جميع المواطنين دون تمييز بسبب اللون او الرأى أو العرق.	بمعنى الجميع سواسية أمام القانون - جميع اجهزة الدولة نخضع للقانون .	تعنى أن يشترك الشعب فى الحكم وادارة شئون الدولة

س / ميز بين أنواع وصور الديمقراطية

1- الديمقراطية المباشرة	2- الديمقراطية النيابية الغير مباشرة	3- الديمقراطية شبه المباشرة
تولى الشعب نفسه شئون الحكم وهو صاحب السلطة والسيادة كان موجود فى اليونان قديما لقله عدد المواطنين.	يتولى الشعب من خلال نواب ينتخبهم ليمثلونه فى البرلمان وتنقسم إلى: 1- النظام البرلمانى 2- النظام الرئاسى	صورة وسط بين النوعين فالشعب الحق فى مشاركة البرلمان ومراقبة وهو خاص بالدول لاروبيه الصغيرة مثل النمسا وسويسرا

1- النظام البرلمانى :

اكثر الأنظمة تطبيقا فى الدول الغربيه ويقوم على أساس عدم الفصل بين السلطة التشريعية والتنفيذية فصلا تام بل على إقامة نوع من التوازن والتعاون . مثل الهند .

2- النظام الرئاسى :

يعتمد على رئيس ينتخبه الشعب بحيث يكون رئيس وحكومة فى نفس الوقت ومن سلطاته تعيين الوزراء" مثال امريكا"

س / برهن على تحديات تحقيق الديمقراطية

1- الأمية : تعد السبب الرئيسى لانتشار الجهل وضعف وعى الفرد بحقوقه داخل المجتمع .

2- الفقر : يؤثر الفقر فى تحقيق الديمقراطية لأن الفقير يركز فقط فى الحصول على مصدر للدخل لتلبية احتياجاته .

3- التعصب الفكرى : الشخص المتعصب فكريا يفقد الاعتدال ويرى دائما ان رايه هو الصواب وغيره خطأ مثل التعصب الدينى ضعف دور المجتمع المدنى : ضعف الجمعيات والنقابات والمؤسسات المحلية عن العمل الديمقراطى داخل المجتمع وعدم وجود أنشطة حقيقية يعد من معوقات تحقيق الديمقراطية بالمجتمع .

الفصل الثالث: الأحزاب السياسية

"مجموعة منظمة تؤسس طبقاً لأحكام القانون وتقوم على مبادئ وأهداف مشتركة وتعمل بالوسائل السياسية والديمقراطية لتحقيق برامج محددة تتعلق بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية للدولة"

س/ لتأسيس الأحزاب السياسية شروط يجب مراعاتها ناقش ☐

- 1-الاشتباة اسم حزب مع حزب قائم 2-ان يكون للحزب برامج واضحة عدم تعارض مبادئ الحزب مع الدستور
- 3-عدم قيام الحزب على اساس ديني او طائفي 4-لا يكون للحزب تشكيلات عسكرية او شبه عسكرية
- 5-لا يكون الحزب فرع لحزب او تنظيم سياسي اجنبي 6-علانية مبادئ الحزب واهدافه و مصادر تمويله

س/وضح خصائص الاحزاب السياسية ☐

- 1-الاستمرارية: يجب ان يستمر الحزب بممارسته ودوره السياسي مما يعطى للحزب جذور تاريخية
- 2-الانتشار: فالحزب يتم تنظيمه من القمة الى القاع بحيث يغطى عامة جوانب المجتمع
- 3-الرؤية السياسية: يبنى رؤية واضحة تتفق مع اهدافه التى يسعى الى تحقيقها
- 4-الدعم الشعبى: يسعى كل حزب سياسي الى تاييد شعبى خاصة فى اوقات الانتخابات والتصويت بوسائل مختلفة
- 5-السعى للسلطة: يسعى كل حزب لتحقيق برنامجه الانتخابي

س/للاحزاب السياسية مجموعة من المبادئ برهن على ذلك

- 1-التسامح وقبول الآخر: من حيث قبول الاحزاب المعارضة والسماح لها بدخول الانتخابات بحيث يتولى الحكم الاقلية
- 2-التنافس: يعرض الأحزاب السياسية برامجها فى تنافس بتقديم حلول امام الناخب للمشاكل الداخلية والخارجية

س/ اذكر اهداف الاحزاب السياسية ☐

- 1-المحافظة على حقوق الانسان: لضمان كافة الحقوق الانسانية المدنية والاقتصادية واحترام حريات الافراد
- 2-دعم المواطنة: الدولة المدنية الحديثة تقوم على مبدأ المساواة بين المواطنين فى الحقوق والواجبات دون تمييز
- 3-دعم الديمقراطية: من خلال قدرة النائب على مراقبة ومحاسبة الحكومة والمساءلة فى ظل المصادقية و الشفافية و تفعيل مبدأ تداول السلطة .
- 4-الحرص على العدالة الاجتماعية: من خلال تكافؤ الفرص وتحقيق التوزيع العادل للدخل القومى .
- 5-المساهمة والتنمية الاقتصادية: من خلال تشجيع الاستثمار المحلى والاجنبى لاستثمار الموارد الطبيعية والقضاء على الفساد

س/ اذكر وظائف الاحزاب السياسي

- 1- المراقبة والمحاسبة للحكومة .
- 2- توعية المواطنين بمشكلات مجتمعهم و سبل حلها .
- 3- توعية المواطنين بحقوقهم
- 4- تنمية وعى المواطنين السياسي بالمرشحين وبرامجهم

س/ ناقش نشأة و تطور الأحزاب السياسية فى مصر

مرحلة ما قبل ثورة 191	مرحلة التعددية الحزبية من 1919-1952	مرحلة التنظيم السياسي الواحد من 1953-1976	مرحلة التعددية الحزبية حتى 25 يناير 2011	مرحلة ما بعد ثورة 25 يناير-30 يونيو 2013
مهد لنشأة الاحزاب السياسية وتكوين حزب الأمة بزعامة أحمد لطفى السيد والحزب الوطنى تزعمه مصطفى كامل	ساد البلاد مناخ سياسي يتسم باحترام الحقوق و الحريات و تكوين الاحزاب و الجمعيات الا انه كان بروز لحزب واحد متمتع بالسلطة هو حزب الوفد.	عملت الثورة على حل الأحزاب وحظرت تكوين احزاب اخرى وانتهت التعددية الحزبية ولذلك اتسمت بالنظام السياسي الواحد	بدأت مع قرارات السادات بقيام 3 منابر حزبية اشتراكية ثم تحولت الى احزاب سياسية وكانت النواة الاولى للتعددية الحزبية	تحولت مصر نحو الديمقراطية من خلال تأسيس الاحزاب السياسية بهدف الحفاظ على مكتسبات الثورة و تطوير مصر ووصول لمستقبل أفضل

الفصل الرابع : المشاركة السياسية

س/ اعرض مفهوم المشاركة السياسية

"هى مجموعة الأنشطة الايجابية المشروعة التى يقوم بها المواطنون بهدف التأثير فى عملية صنع القرارات السياسية ."

س/ اذكر خصائص المشاركة السياسية

افعال نافعة : تعود بالنفع على الفرد والمجتمع .

اجتماعية شعبية : تحتاج لمجهود الشعب و توجيه مطالبه للحكومة

شاملة متكاملة : لجميع مجالات الحياة حق واجب وطنى: لكل الأفراد

ارادية : يقوم بها الافراد نتيجة شعورهم بالمسئولية تجاه الوطن مكتسبة : من خلال مشاركات الافراد مع مؤسسات الدولة

س / اعرض صور المشاركة السياسية

1-الممارسون للنشاط السياسي	2-المهتمون بالنشاط السياسي	3-المحجبون عن النشاط السياسي
هم المشاركون فعليا من خلال العضوية فى الاحزاب السياسية والاتحادات المهنية والنقابية والترشيح فى الانتخابات	يشمل الافراد الذين يصوتون فى الانتخابات يتابعون بشكلا عام كل ما يحدث فى الساحة السياسية	هم الممتنعون عن المشاركة فى الحياة السياسية بجميع اشكالها وصورها

س / حدد دوافع المشاركة السياسية

1-دوافع نفسية:

يسعى الفرد بالمشاركة لاثبات ذاته قادر على اتخاذ القرار وهذا يتطلب مواطن يتمتع بتربية سياسية مع احساسه بالمسئولية اتجاه وطنه

2-دوافع اجتماعية : يلجأ اليها المشارك لتحقيق احتياجاته مثل الصحة والتعليم ومواجهة خطر متوقع يهدد مصالح الوطن .

3-دوافع سياسية : المشاركة السياسية واجب وطنى تجاه المجتمع .

س / اذكر متطلبات المشاركة السياسية

- 1-توفير الاحتياجات الاساسية للجماهير مثل الغذاء والتعليم.
- 2-تنمية الشعور بالانتماء للوطن
- 3-رفع مستوى وعى الجماهير
- 4-الايمان بأهمية المشاركة
- 5-وجود تشريعات تضمن وتحمى المشاركة
- 6-تقوية دور مؤسسات النشأة الاجتماعية والسياسية مثل الأسرة و المدرسة .

س / ناقش اليات تفعيل المشاركة السياسية

1-الاحزاب السياسية	2-المجتمع المدنى	3-وسائل الاعلام	4-مواقع التواصل الإجتماعى
تساعد على تحقيق اهداف مشتركة و تدريب المواطنين على العمل السياسي وتقديم الفرص للمرشحين لتولى الوظائف النهائية والإدارية.	يساعد فى دعم المشاركة السياسية من خلال البرامج التنموية التى يقدمها بهدف التوعية ونشر ثقافة المشاركة فى الانتخابات	تعمل على دفع المواطنين للمشاركة فى الواقع السياسي واقناعهم بالتخلي عن السلبية من خلال ما تعرض من تعدد الآراء والاتجاهات والعمل على تدعيم الديمقراطية	التطور التكنولوجى ادى إلى تكوين بنبة معلوماتية ساهمت فى ترابط الافراد و المجتمعات وعملت الحكومة والاحزاب على عمل مواقع الكترونية لتنمية التوعى

س / المشاركة السياسية من الحقوق التى كفلها الدستور -علل -

لان المشاركة السياسية كفلها الدستور وربطها بالحقوق الأخرى مثل الحق فى التجمع السلمى وتكوين الأحزاب وحرية الرأى و الصحافة .

س / اعرض للتحديات التى تواجه المشاركة السياسية -

- 1-النشئة السياسية السلبية..
- 2-محدودية الثقة فى جدوى المشاركة السياسية .
- 3-الأمية السياسية حيث لا يستطيع الفرد المفاضلة بين الأحزاب .
- 4-ضعف الحس الوطنى لدى بعض الأفراد .
- 5-ضعف قدرة بعض الأحزاب السياسية على جذب عدد أكبر من الناس .

س / اكتب خمس مقترحات لتفعيل المشاركة السياسية -

- 1-التوعية بأهمية المشاركة السياسية
- 2-تفعيل المشاركة السياسية لدى النشء الصغير
- 3-دمج موضوعات المشاركة السياسية ضمن برامج محو الأمية بهدف محو الأمية السياسية .
- 4-توسيع مشاركة الشباب فى الهيئات السياسية وتسهيل عملية التصويت فى الانتخابات
- 5-تأكيد مبدأ العدالة و المساواة بين جميع المواطنين وتنشيط دور الأحزاب السياسية فى تشجيع المشاركة السياسية .

س / لخص بأسلوبك خطوات العملية الانتخابية -

1- قيد الناخبين:

هي اول الخطوات وتسجل من ينطبق عليهم شروط الانتخاباتفى جداول قيد الناخبين عن طريق نظامان هما :-نظام القيد الشخصى (اجباري) يسجل الناخب اسمه بنفسه والدولة لا تتدخل الا للمراجعة.

2- نظام القيد غير الشخصى (اجباري) يتم التسجيل عن طريق وزارة الداخلية وهم نوعان:

-قائمة دائمة يتم مراجعتها كل 4 سنوات-قائمة مؤقتة يتم اعدادها قبل كل دورة انتخابية

3 - تسجيل المرشحين الذى نطبق عليهم الشروط

4 - الحملات الانتخابية:

بعد اعتماد القائمة يتم السماح لهم خلال فترة زمنية محدودة القيام بحملات انتخابية من اجل تعريف الناخبين بأهدافهم

5 - عملية الاقتراع "التصويت" :

يتم تجديد موعد الانتخابات على الكل من له الحق فى التصويت والذهاب الى اللجان الانتخابية يتم الاقتراع يدوى او الكترونى..

6 - عملية الفرز: بعد انتهاء التصويت يتم الفرز من لجنة الانتخابات نفسها بحضور المرشحين .

7 - اعلان النتيجة يتم الاعلان عن الفائزين وعدد الاصوات التى حصل عليها كل مرشح

س/تعدد انظمه الانتخابات ناقش ☐

1.الانتخاب الفردى	2.الانتخابات بالقائمة
يتم تقسيم الدولة الى دوائر انتخابية صغيرة بحيث يتطابق عددها مع عدد مقاعد البرلمان وينتخب الافراد نائب واحد ويفوز المرشح اذا حصل على 1+50 من اجمالى عدد الاصوات	يتم تقسيم الدولة الى دوائر انتخابية كبيرة لذا يقل عدد الدوائر والقوائم نوعان :القوائم المغلقة يتم اختيارها كما هى دون ادخال تعديلات . القوائم المفتوحة : تتميز بالمرونة حيث يسمح للناخب بالتعديل بالاضافة او بالحذف او اعادة ترتيبها حسب رغبته.

س/هناك فرق بين مراقبة الانتخابات والاشراف عليها.دلل على ذلك ☐

1.المراقبة :

تعنى وجود هيئات محايدة تقوم بملاحظة واصدار تقارير عن العملية الانتخابية والتاكيد على مراعاة الحيادية والنزاهة وتسجيل المخالفات وهذا النوع لا يمس سيادة الدولة.

2.الاشراف :

يعنى قيام الجهات الحكومية وغير الحكومية فى المشاركة فى عملية الانتخابات فى اى مرحلة ولها القدرة على التأثير فيها والقضاء هو الجهة المشرفة على الانتخابات

س / ناقش اسباب 25 ثورة يناير 2011 م ☐

1.تزوير انتخابات مجلس الشعب 2010 م . 2.عدم السماح بالتعبير عن الحريات.

3.استمرار حالة الطوارئ فى البلاد.

4.زيادة عدد السكان وسوء توزيعهم

5.تدهور الاحوال السياسية والاقتصادية والاجتماعية

6.انتشار الفساد الادارى والسياسى مثل (الرشوة واستغلال النفوذ وتصدير الغاز لإسرائيل)

س/أذكر أسباب ثورة 30 يونيو 2013 م ☐

1.عدم وجود حلول فعلية للعدالة الاجتماعية 2.عدم السيطرة على الفوضى وانعدام الامن بالشارع المصرى

3.الاعلان الدستورى فى 21 ديسمبر 2012 الذى يزيد من صلاحيات الرئيس 4.سوء استخدام موارد الدولة

5.تزايد حدة الاحتجاجات الشعبية

س/حدد أهداف ثورة 25 يناير 2011 م

- 1- جمهورية برلمانية.
- 2- دستور جديد.
- 3- اشراف قضائى كامل.
- 4- الانتخابات
- 5- ابعاد النقابات العمالية والمهنية الحرة عن سطوة الدولة
- 6- حل مجلسى الشعب والشورى.
- 7- تشكيل حكومة انتقالية.
- 8- تولى الجيش حفظ الامن
- 9- تولى الشرطة العسكرية مهام الشرطة المدنية.

س/وضح أهم مكتسبات ثوره 25 يناير 2011

استعاد المصريون الثقة فى انفسهم والتعبير عن افكارهم بشكل سلمى اذهل العالم
إظهرت المعنى الحقيقى للتسامح الدينى والحرية الدينية فالمسلم والمسيحى وقفوا يدا بيد بثبات وقوة.

س/حدد ملامح خارطة الطريق لثورة 30 يونيو

- 1- تعطيل العمل بالدستور
- 2- يتولى رئيس المحكمة الدستورية ادارة شئون البلاد كفترة انتقالية .
- 3- رئيس المحكمة الدستورية العليا له الحق فى اصدار اعلانات دستورية .
- 4- اجراء انتخابات رئاسية مبكرة
- 5- تشكيل لجنة لتعديل الدستور
- 5- وضع ميثاق شرف اعلامى لحرية الاعلام

س/ماهى نتائج خارطة الطريق

- 1- وضع دستور 2014 م
- 2- اجراء انتخابات رئاسية
- 3- تشكيل حكومة كفاءات وطنية
- 4- انتخابات برلمانية